

# مدرسة الإمام الخميني قيس الفلسفية، نظرية الإرادة الحرة نموذجا

محمد علي الإسماعيلي<sup>١</sup>

## ملخص المقال

مدرسة الإمام الخميني قيس الفلسفية تمثل المدرسة الفلسفية الصدرائية الجديدة، ويمكن اعتبارها قراءة جديدة ومتكاملة للحكمة المتعالية، ويمكن عرض أهم مميزاتها كالتالي: (الشمول والموسوعية)، (التحفظ على حدود شعب المعرفة)، (النزعية الواقعية ونقل البحث الفلسفى من ساحة الفرد إلى ساحة المجتمع)، (الحرية الفكرية)، (النظرة الآلية إلى البحوث الفلسفية)، والإبداع والتجديد) الذي يشمل ساحات مختلفة من شعب المعرفة الإسلامية، والتي يمكن عدّ نظرية الإرادة الحرة واحداً من أهمها في مجال الفلسفة ومباحث النفس الإنسانية، وقد ركزنا عليها في هذه الدراسة كنموذج من إبداعاته الفلسفية.

**مفاتيح البحث:** المدرسة الفلسفية، الإمام الخميني قيس، الحكمة المتعالية، الإرادة الحرة.

---

١. باحث في مركز المصطفى الدولي للأبحاث الإسلامية، قسم الأديان الإبراهيمية. البريد الإلكتروني: (mali.esm91@yahoo.com)

## مقدمة

يعتبر الإمام الخميني قدس من معاجز القرن العشرين؛ حيث اجتمعت فيه كمالات علمية وعملية، ويعرف في الأوساط العامة بشخصيته السياسية والاجتماعية أكثر من شخصيته العلمية، وبقيت حدود تلك الشخصية العلمية الفذة مجهولة لدى الكثيرين، وليس من الغريب بقاء هذه الشخصية في غياب الجهل عند عامة الناس، وإنما المدهش هو عدم المعرفة بالأبعاد العميقه لشخصيته العلمية في الحوزات الدينية والأوساط العلمية، والحقيقة أن استيعاب أبعاد عظمة هذا العالم الرباني العامل، لا يتيسر لأحد في مثل هذه الدراسة العاجلة، ولكن ذلك لا يعفينا من التعرض لأبرز معالم مدرسته العلمية التي أنشأها وخرج على أساسها جيلا من العلماء الرساليين والمثقفين الوعيين والعاملين في سبيل الله المخلصين، وقد جاء هذا المقال الوجيز ليبين شيئاً من آراء الإمام الخميني قدس الفلسفية، ف يستعرض مميزات مدرسة الإمام الخميني قدس الفلسفية أولاً، ثم يقدم نظرية الإرادة الحرة في فكرته الفلسفية ثانياً.

### الأول: مميزات مدرسة الإمام الخميني قدس الفلسفية

عرفوا الفلسفة بأنها استكمال النفس الإنسانية بمعرفة حقائق الموجودات على ما هي عليها والحكم بوجودها تحقيقاً بالبراهين لاأخذنا بالظن والتقليل بقدر الوسع الإنساني، كما عرفوها - أيضاً - بنظم العالم نظماً عقلياً على حسب الطاقة البشرية ليحصل التشبه بالبارئ تعالى.<sup>١</sup> ثم إن للفلسفة مصطلحين لا بدّ من التفكك بينهما:

أحدهما: الفلسفة بالمعنى الأعم، وهي تشمل جميع العلوم الحقيقة، كالفيزياء والكيمياء والطب والهندسة والرياضيات والإلهيات، وأمّا العلوم الاعتبارية - كالنحو والصرف - فهي خارجة عن حيز الفلسفة، وتختلف العلوم الاعتبارية عن العلوم الحقيقة، في أن العلوم الاعتبارية لا واقع لها سوى ما اتفق عليه المتفقون واعتبره المعتبرون، وهذا بخلاف العلوم الحقيقة، فإنّها تكشف عن حقائق ثابتة لا دور لاعتبار المعتبرين في وجودها الواقعي.

<sup>١</sup>. الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربع، ج ١، ص ٥٠.

ثانيهما: الفلسفة بالمعنى الأخص، وهي عبارة عن خصوص قسم الإلهيات من الفلسفة النظرية، وُسمى بالعلم الكيّ والفلسفة الأولى، والوجه في تسميتها بهذا الاسم، هو أنها تُعد في مقدمة كل العلوم؛ إذ إنها تبحث عن وجود الله الأقدس وصفاته الحسنة، كما أنها تقوم بإثبات موضوعات العلوم، والمقصود من الفلسفة في هذه الدراسة هي المصطلح الثاني.

وقد كثرت المدراس الفلسفية وأهمّها المدرسة المشائية والإشراقية والحكمة المتعالية، أمّا المدرسة المشائية، فهي تمثل بفلسفة أرسطوطاليس؛ حيث كان يعتمد في أبحاثه على الأسلوب الاستدلالي، ولذا سميت فلسفته بهذا الاسم.

وأمّا الفلسفة الإشراقية، فهي التي نادى بها أفلاطون، الذي كان يرى بأنّ المعرف بالخصوص الإلهية منها، لا تتأتى عن طريق الاستدلال العقلي فحسب، بل لا بد وأن يوجد إلى جانب ذلك سير وسلوك وتهذيب أخلاقي يبعث إشارات وإفاضات للمعارف الإلهية على القلب، وقد تشعب الفلاسفة المسلمين على غرار ذلك إلى فلاسفة مشائين يتقدمهم أبو علي بن سينا، وفلاسفة إشراقيين يتزعمهم شهاب الدين السهروردي.

وأمّا الحكمة المتعالية، فهي اسم اختاره صدر المتألهين الشيرازي لفلسفته التي حاول من خلالها التقرّيب بين الفلسفة المشائية الاستدلالية، وبين المدرسة الإشراقية، وبين ما جاء في الكتاب والسنة الشريفة من أحاديث وروايات.

وأمّا الإمام الخميني قيس<sup>١</sup>، فهو وإن كان يغلب على آرائه الفلسفية أسس الحكمة المتعالية، ولكنّه كان ذا حرية فكرية وأراء بدعة، بحيث يجعل آرائه صالحة لتسميتها بالمدرسة الفلسفية الصدرائية الجديدة، ويمكن اعتبارها قراءة جديدة ومتکاملة للحكمة المتعالية، وفيما يلي أهم مميزات هذه المدرسة الفلسفية.<sup>٢</sup>

١. لا يخفى على القارئ البصير أننا لم نكن بصدّ استقصاء جميع مميزات هذه المدرسة، وإنما كنا نستهدف عرضها موجزا لأهمها، وذلك نتيجة لقلة المجال في تدوين هذا المقال.

## ١- الشمول والموسوعية

لا شك في أنّ العلوم الإسلامية تكون منظومة معرفية وعملية واحدة ومتكاملة في مختلف شؤون حياة الإنسان من البعد العقدي والفقهي والأخلاقي، وعلى ضوء ذلك لا يمكن دراسة شيء من شعب المعرفة فيها إلا بعد الإحاطة بالروح الواحدة السائدة عليها والقوانين التي تحكمها بنحو عامٍ، وهذا يقتضي ضرورة الشمول والموسوعية في الباحث والتجلب عن النظرة التجزئية إلى العلوم الإسلامية.

وهذا ما نجده في مدرسة الإمام الخميني قدس الفكرة؛ حيث اشتغلت على معالجة كافة شعب المعرفة الإسلامية، فهي متعددة الأبعاد والجوانب، ولم تقتصر على الاختصاص بعلوم الشرعية الإسلامية من الفقه والأصول فحسب، رغم أنّ هذا المجال كان من المجالات الرئيسية والواسعة من إنجازاته وابتكاراته العلمية، فاشتغلت مدرسته على دراسات في الفقه، وأصول الفقه، والفلسفة، والعرفان النظري والعملي والعقائد ومناهج العمل السياسي وأنظمة الحكم الإسلامي، وغير ذلك من حقول المعرفة الإنسانية والإسلامية المختلفة.

وهذه الميزة لها مكانة رفيعة في مدرسة الإمام الخميني قدس الفكرة؛ حيث إنّ مثل هذا الفيلسوف الجامع لا يقتصر دوره في حل المسائل الفلسفية في عرض النشاطات الذهنية المحسنة والتجريدية الصرف، وإنما يقوم بدراسة البحوث الفلسفية على جنب دراسة الشعب الأخرى من التراث الإسلامي الذي يشمل التراث التقليدي الروائي والتراث العقلي الكلامي، كما نجد من ناحية أخرى أنّ هذه الشمولية متوفرة في النشاطات الفلسفية للإمام الخميني قدس أيضاً، حيث قام بتدريس مسائل فلسفية عديدة، والتي تشمل مباحث الأحكام العامة للوجود ومباحث الجوهر والعرض والإلهيات بالمعنى الأخضر، وحتى مسائل الطبيعيات ومباحث النفس الإنسانية ومباحث المعاد التي هي من أصعب المسائل الفلسفية<sup>١</sup>.

---

١. قام بتقرير دروسه الفلسفية تلميذه عبد الغني الموسوي الأردبيلي من خلال ثلاثة مجلدات ضخمة باسم (تقارير فلسفة امام خميني قدس) والتي قام بطبعها مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني قدس.

وقد جاءت هذه الشمولية نتيجة لما كان يتمتع به إمامنا العظيم من ذهنية موسوعية وعملاقة، يحظى بها تاريخ العلم والعلماء بين الحين والآخر، والتي تشكل كل واحدة منها على رأس كل عصر منعطفاً تاريخياً جديداً في توجيه حركة العلم والمعرفة وترشيدها.

## ٦- التحفظ على حدود شعب المعرفة

كما أن للشمول والموسوعية دوراً كبيراً في معرفة مختلف شعب المعرفة الإسلامية، كذلك للتحفظ على حدود شعب المعرفة وعدم امتصاص أحدهما بالأخر دوراً مهماً في دراسة العلوم الإسلامية، وهذا إنما يتيسر بعد الإحاطة بمختلف شعب المعرفة الإسلامية والتعرف الدقيق على أحكام كل واحدٍ منها وحفظ حدودها.

ولكي تتضح هذه الميزة أكثر، نقدم مثلاً يمسُّ مدرسة الإمام الخميني قيس الفلسفية بصلةٍ مباشرةً، ألا وهي مسألة حفظ حدود الفلسفة وعدم الخلط بين البحوث الفلسفية والبحوث الاعتبارية كالفقه والأصول، فالإمام الخميني قيس مع كونه فيلسوفاً عظيماً لكنه لا يسمح بهذا الخلط، ويؤكد على التحفظ على حدود شعب المعرفة، فنراه وهو يتكلّم عن الأحكام الوضعية في مسألة الإستصحاب، يحدّر الباحث عن هذه المشكلة، قائلاً: إنَّه كثيراً ما يقع الخلط بين الأمور التكوينية والتشريعية، فيُسرِّي الغافل الحكم من التكوين إلى التشريع، فمن ذلك: إنَّه لـما قرع بعض الأسماء أنَّ الأمور الانتزاعية يكون جعلها ورفعها بمناشئ انتزاعها، فلا يمكن جعل الفوقيَّة والتحتية للجسمين إلَّا بجعلهما بوضع خاصٍ، يكون أحدهما أقرب إلى المركز، والآخر إلى المُحيط، وبعد ذلك تنتزع الفوقيَّة والتحتية منها قهراً، ولا يمكن جعلهما ورفعهما استقلالاً، فجعل هذا الحكم التكويني مقياساً للأمور التشريعية، فقايس الأمور التشريعية بالأمور التكوينية، فذهب إلى امتناع جعل الجزئية والشرطية والمانعية للمأمور به ورفعها عنه استقلالاً، وزعم أنَّ جعلها يجعل منها انتزاعها كالأمور التكوينية، مع أنَّ القياس مع الفارق.

وتوضيح ذلك: أنَّ الأمور الاعتبارية تابعة لكيفية اعتبارها وجعلها، فقد يتعلَّق الأمر القانوني بطبيعة أوَّلاً على نحو الإطلاق لاقضاء في ذلك، ثمَّ تحدث مصلحة في أن يجعل لها شرط، أو يجعل لها قاطع ومانع بلا رفع الأمر القانوني الأوَّل، فلو قال المولى: **﴿أَقِيمُوا الصَّلَاة﴾** ثمَّ قال: **﴿إِذَا قُتُّمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرْفِقِ﴾**<sup>١</sup> أو قال: (يشترط في الصلاة الوضوء أو القبلة)، أو قال: (لاتصل في وبر ما لا يؤكل لحمه) أو (لا تصل في الثوب التجسس)، ينزع منها الشرطية والمانعية، فهل ترى أَنَّه يلزم أن يرفع الأمر الأوَّل وينسخه، ثمَّ يأمر بالصلاحة بحسب الجعل الأوَّلي، ثمَّ يجعلها مشروطة بشيء يجعل مُستقلَّاً، أو يجعل شيئاً مانعاً لها بنحو الاستقلال لاقضاء حادث، كما غير الله قبلة المسلمين إلى المسجد الحرام؟! فهل كان قوله: **﴿فَإِنَّ نَارَ تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾** إلى قوله: **﴿فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾**<sup>٢</sup> من قبيل نسخ حكم الصلاة رأساً وإبداء حكم آخر، أو كان الجعل مُتعلقاً بالقبلة فقط؟! ومجرد كون المُنتزَعات التكوينية تابعة لمناشئ انتزاعها، لا يوجب أن تكون الشرائط والموانع التشريعية كذلك، وكذا الكلام في إسقاط شرط أو مانع. وبالجملة: تلك الأمور الاعتبارية والجعلية، كما يمكن جعلها تتبع منشأ انتزاعها، يمكن جعلها مُستقلَّاً بلا إشكال وريب، كما يمكن إسقاطها كذلك.<sup>٣</sup>

من الجدير بالذكر أنَّ الخلط بين البحوث الفلسفية والبحوث الاعتبارية، مسألة مهمَّةٌ تقضي الوقوف عندها أكثر، وفيها اتجاهان رئيسيان: اتجاه قائل بضرورة التفكير بينهما، واتجاه آخر يقول بجواز استخدام القواعد الفلسفية في البحوث الأصولية، وقد اختار الاتجاه الأوَّل جمعَ من المعاصرين، كالإمام الخميني والعلامة الطباطبائي<sup>٤</sup> والشهيد المطهری<sup>٥</sup> والعلامة الشيخ الجوادی

١. سورة المائدة: ٦.

٢. سورة البقرة: ١٤٤.

٣. الاستصحاب، ص ٦٨.

٤. انظر: سروش، تفرج صنع، ص ٣٩٨.

٥. اصول فلسفه وروش رئاليسم (أصول الفلسفة والمنهج الواقعي)، ج ٢، ص ١٧٣ - ١٧٤.

الآمي<sup>١</sup> والسيد السيستاني، كما رجح الاتجاه الثاني جمع آخر من المعاصرين، وقد عالجنا هذه المسألة في دراسة أخرى.<sup>٢</sup>

### ٣- النزعة الواقعية ونقل البحث الفلسفى من ساحة الفرد إلى ساحة المجتمع

من أهم الخصائص المتوفّرة في مدرسة الإمام الخميني قيس الفلسفية هو رفض النظرة التجريدية المحضّة في دراسة المسائل الفلسفية؛ حيث قام الإمام الخميني قيس على ضوء هذه الميزة بنقل البحوث الفلسفية من ساحة الفرد إلى ساحة المجتمع واستخدمها في طريق حل الأزمات الاجتماعية الجارية في المجتمع الإسلامي، وعلى ضوء ذلك نجد أن فلسفة الإمام الخميني قيس لم تكن من الفلسفات المنقطعة عن الواقع الاجتماعي، والتي لا دور لها في إصلاح المجتمع، وعلى حد تعبير بعض المحققين أن أول شخص استطاع أن يعطي هذا السفر وهذا العرفان - ونقله من ساحة الشخص إلى ساحة المجتمع، بحيث يسافر الشعب والمجتمع بحسب المقدمة الأولى - هو الإمام الخميني قيس؛ حيث أخذ من القرآن أن للمجتمع روحًا وشخصية، وفي ظل هذه المعرفة استطاع وأدرك أنه يجب أن يعطي الشعب هذا السير والسلوك، وينقله من الحالة الشخصية إلى المجتمع، وإلى الساحة، فبدأ بالسفر وسافر من الخلق إلى الحق، وبدل أن يسافر شخصياً سفراً روحيّاً، جعل الشعب يسافر من الخلق إلى الحق، ومن الحق إلى آخر.

ونعم ما جاء في مقدمة صحيفة الإمام الخميني قيس، من أن الإمام الخميني كان عالماً مرموقاً في ميادين الفلسفة والعرفان والأخلاق والفقه والأصول والتفسير، وكان - أيضاً - منظراً حاذقاً في ميدان السياسة؛ إذ شكلت آراؤه السياسية أسس وقواعد النظام السياسي الجديد في إيران،

١. انظر: الجوادي الآمي، رحيم مختوم، ج ١، ص ٢٢٢.

٢. انظر: الرافد في علم الأصول، ج ١، ص ٦١ - ٦٣. يقول في نهاية المطاف: «والحاصل أن دخول الفلسفة في علم الأصول أدى مثل هذه الاشتباكات، مع أن قوانين الفلسفة قوانين تكوينية لا تمتد للاعتباريات التي هي فرضيات مخترعة للتأثير على سلوك الآخرين، فهي أمر لا تختلف فيها الأنظار، وإنما تختلف باختلاف الأنظار، وتتطور بتطور المجتمعات». (المصدر، ص ٦٣)

٣. فليراجع من أحب التوسيع فيها إلى: الإسماعيلي، فلسفة استخدام القواعد الفلسفية في علم الأصول، ص ٦٥ - ٨٥.

## ● المظنه

وأمسّت أهداف ثورته مداعاة لتحولات مهمة في العالم عامة وفي المجتمعات الإسلامية خاصة، غير أنّ دائرة نفوذه وتأثيره، خلافاً للكُل المفكرين والمنظرين تقريباً، لم تقتصر أو تتحصر بأوساط النخبة، فقد كان يتمتع بالقدرة على ترجمة نظرياته وأفكاره عملياً ومتابعتها شخصياً، فضلاً عن ذلك كان يعبر عن أهدافه بلغة يعيها الجميع في أحاديثه وخطاباته واسعة التأثير الموجّهة إلى عامة الجماهير، وتجذب دعمهم واستعدادهم إلى حدّ التضحية من أجل الأهداف والتطلعات.<sup>١</sup>

### ٤- الحرية الفكرية

الحرية في مجالات المعرفة ومنها البحوث الفلسفية من أهمّ خصائص مدرسة الإمام الخميني <قده>، وهذا ما نجده في كافة مجالات المعرفة في فكر الإمام الخميني <قده>، ونذكر على سبيل المثال مسألة الجبر الفلسفي الذي يستعرضه في رسالته الطلب والإرادة، ويقوم بعرض أهم الاتجاهات والمحاولات التي قدّمها كبار المحققين كالفارابي، والشيخ الرئيس ابن سينا، والفارزاني، والمحقق الداماد، وصدر المتألهين، والحكيم السبزواري، والمحقق الخراساني وغيرهم من أعاظم المفكرين، ثمّ يقوم بتقييمها واحداً بعد آخر، ويناقش الجميع ويقدم في نهاية المطاف اتجاهه المختار عنده، وهذا يمثل حرية الفكرية والتي هي من أهم عوامل ازدهار العلوم، وسنعالج هذه المسألة والاتجاه المختار عنده في هذه الدراسة.

### ٥- النّظرة الآلية إلى البحوث الفلسفية

كان الإمام الخميني <قده> على جنب اعتقاده بضرورة تعلم الفلسفة، يؤكّد على أنّ الفلسفة لا تمثل الكمال الإنساني؛ حيث لا يقتصر كمال الإنسان الوجودي في اكمال عقله النظري فحسب، وهذا بخلاف الاتجاه الأرسطي الحاكم على بعض الفلسفات؛ حيث ترى كمال الإنسان في صيرورته عالما عقلياً مضاهياً للعالم العيني، بينما يرى الإمام الخميني <قده> أنّ الفلسفة يلعب دور المقدمة فقط، وكمال الإنسان النهائي إنما يحصل بتزكية النفس والاهتمام باللغ بعقله العملي والعلم الصالح.

١. صحيفة الإمام (ترجمة عربية)، ج ١، ص ٣٣.

وعلى ضوء هذه الخصيصة يعتقد الإمام الخميني قدس أنَّ الإنسان ممتازٌ من بين سائر الموجودات باللطيفة الربانية والنفخة الروحية الإلهية والفطرة السليمة الروحانية، وهذه الفطرة هي الفطرة التوحيدية، ثم يؤكد قائلاً: إنَّه معلومٌ عند أصحاب القلوب والعرفان وأرباب الشهود والعيان من ذوي السابقة الحسنى، أنَّ حصول المنزلة والوصول بهذه المرتبة، لا يمكن إلَّا بالرياضات العقلية بعد طهارة النفس وتزكيتها، وصرف الهم ووقف الهمة على المعرفة الإلهية عقىَّب تطهير الباطن وتخليلها، ولا تقنع أىَّتها النفس بحصول الملاذ الحيوانية والشهوانية، ولا بالرئاسات الدنيوية الظاهرية، ولا بصورة النُّسُك وقشرها، ولا باعتدال الْحُلُق وجودتها، ولا بالفلسفة الرسمية والشبهات الكلامية، ولا بتنسيق كلمات أرباب التصوف والعرفان الرسمي وتنظيمها.<sup>١</sup>

## ٦- الإبداع والتجديد

إنَّ حركة العلوم والمعرفة البشرية وتطورها، ترتكز على ظاهرة التجديد والإبداع التي تمتاز بها أفكار العلماء، والمحققين في كلِّ حقلٍ من حقول المعرفة، وقد كان الإمام الخميني قدس يتمتع في هذا المجال بقدرة فائقة على التجديد وتطوير ما كان يتناوله من العلوم والنظريات، سواء على صعيد المعطيات، أو في الطريقة والاستنتاج، سواء في البحوث الفلسفية، أو الأصولية، أو غيرها من شعب المعرفة الإسلامية، ولا يسمح بنا المجال أن نقدم الإبداعات الفلسفية للإمام الخميني قدس، وإنما نذكر كمثال نظرية الإرادة الحرة التي تعكس حرية الإمام الخميني الفكرية ومحاولته الإبداعية في هذه المسألة العویصة.

### الثاني: نظرية الإرادة الحرة في فكر الإمام الخميني قدس

إنَّ مسألة (الإرادة الحرة) هي من البحوث الهامة في المسائل الفلسفية التي تدرس النفس الإنسانية وأحوالها، واهتم بعرضها وحلها كثيرٌ من المفكرين الماضين والمعاصرين في علم اللاهوت، سواء في اللاهوت المسيحي، أم اللاهوت الإسلامي، وما يؤكد على خطورة هذه المسألة كونها من المسائل ذات علاقتين: لها علاقة بالله تعالى وصفاته الذاتية والفعالية، كعلمه وقدرته وإرادته

١. صحيفة الإمام (ترجمة عربية)، ج ١، ص ٤٠.

## المضطجع ●

وقضائه وما إلى ذلك من الصفات، كما لها علاقة أخرى بالإنسان، وهذه الميزة تقتضي محاولة دقيقة لحلها، بحيث يخرج جميع الأطراف سليمة عن المناقشات.

ينبغي في بداية هذا البحث تحديد علاقة هذه المسألة بمسألة الجبر والاختيار الكلامية، وبهذا الصدد يمكن اعتبارها مرحلة متقدمة بالنسبة إلى مسألة الجبر والاختيار الكلامية؛ وذلك لأنّ مسألة الجبر والاختيار الكلامية تستهدف إثبات أنّ للإنسان دوراً في أفعاله الصادرة عن إرادته، وليس إسناد أفعال الإنسان إليه كإسناد الحركة إلى غصون الشجرة، كما يزعم المجبّر<sup>١</sup> حتى يكون الإسناد محازياً، بينما مسألة الإرادة الحرة تمثل خطوة ثانية بعد هذه الخطوة الأولى، وهي أنّ هذه الإرادة التي تصدر عنها الأفعال الإرادية، هل تقهّرها عوامل الضغط الداخلية أو الخارجية، أم هي حرّة؟ وعلى الثاني فما هو مدى حرّيتها؟ وكيف يتم إثباتها؟

وقد عبر السيد الشهيد محمد باقر الصدر<sup>٢</sup> عن الفارق بين المتألتين، بأنّ روح المسألة الكلامية التي وقع فيها البحث بين المعتزلة القائلين بالتفويض، وبين الأشاعرة القائلين بالجبر والشيعة القائلين بالأمر بين الأمرين، يرجع إلى النزاع في تشخيص فاعل الأفعال الصادرة من الإنسان، فمذهب التفويض يقول بأنّ الفاعل محسناً هو الإنسان، ومذهب الجبر يقول بأنّ الفاعل محسناً هو الله سبحانه وتعالى، والشيعة يقولون بأنّ لكلّ منهما نصيباً في الفاعلية بالنحو المناسب له، بينما المسألة الفلسفية يرجع روحها إلى أنّ فاعل هذه الأفعال، سواء فرضناه في المسألة الأولى الإنسان أو الله أو هما معاً، هل تصدر منه اختياراً أو بلا اختيار، ومن هنا يعرف أنّ المسألة الكلامية لا تكفي وحدها لحل النزاع في بحث الجبر والاختيار، فلنفرض أنّنا قلنا هناك بأنّ الفاعل هو الإنسان وحده، لكن يبقى احتمال كونه فاعلاً بلا اختيار، كفاعلية النار للإحرار

١. وبهذا الصدد قال القاضي عبدالجبار المعتزلي حاكياً آراء المجبّر: «فإنّ منهم من ذهب إلى أنّ هذه الأفعال مخلوقة لله تعالى فينا لا تعلق لها بنا أصلاء، لا اكتساباً ولا إحداثاً، وإنما نحن كالظروف لها، وهم الجهمية أصحاب جهنم بن صفوان». [شرح الأصول الخمسة، ص ٢١٨]، وقال أيضاً: «وقال جهنم ومن تبعه: أفعال العباد مخلوقة لله، وهي منسوبة إلى العباد مجازاً لا حقيقة، فقولهم: فلان صام وصل، كقولهم: تحرك وسكن وطال وسمن». [المغني، ج ٨، ص ٣].

التي قد يقال فيها بأنّ الإحرار فعل للنار محضاً! ولا يخفى أنّ هذا البيان وإن كان قريباً من بياننا المتقدم، وترجع روحهما إلى حقيقة واحدة، إلا أنّنا نرجح البيان الأول؛ وذلك لأنّ مسألة الجبر والاختيار الكلامية لا تستهدف تحديد فاعل الأفعال فحسب، بل تحاول إثبات صدور الأفعال عن الإنسان عبر اختياره وإرادته، وهذا مما يشهد عليه التراث الكلامي.

ثم إنّ للإمام الخميني قيسٌ إهتماماً بالغاً وعناء خاصة بحلّ هذه المسألة؛ حيث خصّ رسالته (الطلب والإرادة)<sup>٣</sup> بالبحث عن مسألة الجبر والاختيار وما فيها من مسألة الإرادة الحرة، ونقوم هنا بعرض أهم آرائه؛ حيث نقدم تحديد هذه النظرية أولاً، كما نستعرض أهم المحاولات في حلّها ثانياً، ومحاولة الإمام الخميني قيسٌ ثالثاً.

## ١- تحديد نظرية الإرادة الحرة

لا بدّ لتحديد هذه النظرية من بيان حقيقة الإرادة أولاً، وتحديد عوامل الضغط التي يمكن أن تظهر الإرادة ثانياً، وتحديد مركز البحث ثالثاً، وإليك بيانها تلوها بعد آخر.

اختلفت كلمة المتكلمين وال فلاسفة في حقيقة إرادة الإنسان، ويمكن عرضها من خلال الاتجاهات التالية:

الاتجاه الأول: اختار كثيرون من المعتزلة أنّ الإرادة هي (اعتقاد النفع)، كما أنّ الكراهة هي (اعتقاد الضرر)، قائلين بأنّ نسبة القدرة إلى طرف الفعل والترك متساوية، فإذا حصل في النفس الاعتقاد بالنفع في أحد الطرفين، يرجح بسببه ذلك الطرف ويصير الفاعل مؤثراً فيه.<sup>٤</sup>

١. الماشي الشاهرودي، بحوث في علم الأصول (تقرير لأبحاث الشهيد الصدر)، ج ٢، ص ٤٨.

٢. تعرّضنا إلى زوايا هذه المسألة في دراسة أخرى باسم (نظرية سلطنة النفس في حدود الجبر الفلسفية)، وعلى الراغبين أن يراجعوا إليه.

٣. وقد قمنا بشرح هذه الرسالة القيمة، وقام بطبعه مركز المصطفى للترجمة والنشر.

٤. «ذهب كثيرون من المعتزلة إلى أنّ الإرادة اعتقاد النفع». [شرح المقاصد، ج ٢، ص ٣٣٨؛ شوارق الإلهام، ج ٤، ص ٣٩٠ - ٣٦٩]

## المضطجع ●

**الاتجاه الثاني:** فسرت جماعة أخرى من المعتزلة وبعض الأشاعرة الإرادة بأنها شوق نفسي يحصل في الإنسان تلو اعتقاده النفع.<sup>١</sup> وينسب هذا الاتجاه إلى أبي الحسين من المعتزلة<sup>٢</sup>

**الاتجاه الثالث:** ذهب الأشاعرة إلى أن الإرادة ليست هي اعتقاد التفع ولا الشوق، بل هي صفةً بها يرجح الفاعل أحد مقدوريه من الفعل والترك.<sup>٣</sup>

**الاتجاه الرابع:** ذهب معظم الفلاسفة إلى أن الإرادة هي الشوق أو الشوق المؤكّد، وهذا الاتجاه قد اختاره كثير من الفلاسفة، كالمعلم الأول<sup>٤</sup> وابن رشد<sup>٥</sup> والفارابي<sup>٦</sup> والشيخ الرئيس ابن سينا<sup>٧</sup> وغيرهم.

وهذا الاتجاه هو الاتجاه المهم الذي قام الإمام الخميني قدس سره بتقييمه ومناقشته حتى يصل إلى عرض اتجاهه المختار عنده، فأفاد أن الإنسان يرى بعين الوجдан أن الشخص ربما يريد أمراً لأجل التخويف والإيغاثة الذي يجره إليه بلا شوق منه إلى العمل، وقد يشرب الدواء البشيع لتشخيص

١. «ذهب بعض آخر منهم إلى أنها ميل يتبع اعتقاد النفع وهو الشوق المفسر بتوقان النفس إلى تحصيل شيء». [الأسفار الأربع، ج ٦، ص ٣٣٧]

٢. «نقل عن أبي الحسين وحده أنه قال: الإرادة في الشاهد زائدة على التداعي، وهو الميل التابع للإعتقداد أو الظن». [موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ج ١، ص ١٣٥؛ شرح المواقف، ج ٦، ص ٦٤]

٣. «ذهب أصحابنا إلى أن الإرادة قد توجد بدون اعتقاد النفع، أو ميل يتبعه، فلا يكون شيء منهما لازماً لها فضلاً عن أن يكون نفسها». [شرح المقاصد، ج ٢، ص ٣٣٩] «الإرادة عندهم صفة بها يرجح الفاعل أحد مقدوريه من الفعل والترك، وهذا معنى الصفة المخصصة لأحد طرفي المقدور بالواقع». [المصدر نفسه، ج ٢، ص ٣٣٩]

٤. «يريد أن الشوق في الحيوان هو من قبل الحس الذي يميز اللذذ ويدرك، وهذا الشوق هو المسمى شهوة، والإرادة هي من قبل العقل». [تفسير ما بعد الطبيعة، ج ٣، ص ١٥٩٦]

٥. «الإرادة هي شوق الفاعل إلى فعل». [تهافت التهافت، ص ٣٠]

٦. «الإرادة: شوق عن إحساس أولاً، وهي شوق عن تخيل ثانياً، وهي شوق عن نطق ثالثاً، والأخير هو المخصوص باسم الاختيار وهو للإنسان دون الحيوان»، [الفارابي في حدوده ورسومه، ج ١، ص ٧٠]. «الإرادة هي شوق عن إحساس أو تخيل أو تعقل». [كتاب السياسة المدنية، ص ٨]

٧. التعليقات، ص ١٦.

صلاح فيه مع الانزجار الشديد، وربما يترك شرب الماء البارد مع شدة عطشه؛ تسلیماً لحكم العقل بأنه مضرٌ عند العرق أو لمرض الاستسقاء، أضف إليه: أن القول بأن الشوق شيئاً فشيئاً يصير إرادة يوهم خلاف التحقيق؛ إذ الإرادة فيما ليست شوقاً مؤكداً؛ فإن الشوق يشبه أن يكون من مقوله الانفعال؛ إذ النفس بعد الجزم بالفائدة تجد في ذاتها ميلاً وحباً إليه، فلا حالة تنفع عنده، ولكن الإرادة التي هي عبارة عن إجماع النفس وتجمعها وتصميم الجزم، من صفاتها الفعالة، ولا يعقل أن يصير ما هو من مقوله الانفعال باعثاً، وإن بلغ ما بلغ في الشدة.<sup>١</sup>

وقد أفاد في تعليقه على الكفاية أيضاً، أن تفسير الإرادة بالحالة الشوقيّة ليس على ما ينبغي؛ فإن الشوق حالةً انجعاليةً أو شبيهةً بها، قد تكون من مبادئ الإرادة، وقد لا تكون، والإرادة حالةً إجماعيةً فعليةً متاخرةً عن الشوق فيما يكون من مبادئها.<sup>٢</sup>

النقطة الرئيسية في الاتجاه المختار عنده، أن الإرادة ليست أمراً انجعاليّاً على النفس الإنسانية؛ حتى يكون قيامها بالنفس قياماً حلوياً، وإنما هي فعلٌ جوانجيٌّ نفسيٌّ، ويكون قيامها بالنفس قياماً صدوريًّا، وهذه النقطة مفتاح أساسٍ لحل نظرية الإرادة الحرة.

أضحت إلى هنا حقيقة الإرادة الإنسانية من وجهة نظر الإمام الخميني قيسٌ، ويلزم هنا وفي الخطوة الثانية تحديد القواهر التي يمكن أن تقهـر الإرادة، ويمكن تقسيمها باعتبارات مختلفة نشير إلى أهمها:

التقسيم الأول: تنقسم عوامل الضغط (التي نسمّيها فيما بعد بالقواهر أيضاً) إلى داخليةٍ وخارجيةٍ، أما العوامل الداخلية، فهي كالأمور النفسية التي تتمُّ من خلال الوراثة، وتنتقل عن طريق الحيوان المنوي في الأب والبويضة في الأم إلى الوليد، ومن خيوطهما تنسج خيوط شخصيته، وبحسها يكون سلوكه، وهذا هو المسمى بـ(الجبر النفسي)، بينما العوامل الخارجية تمثل تلك الأمور الخارجية التي تمنع حرية الإرادة، وهي تشمل الوراثة والبيئة اللتان تشكّلان (الجبر

١. تهذيب الأصول، ج ١، ص ٣٢٩ - ٣٣٠ .

٢. أنوار الهدایة في التعليقة على الكفاية، ج ١، ص ٦٣ .

## المضطجع ●

البيولوجي)، كما تشمل الدافع الاقتصادي التي تشكل (الجبر الاقتصادي) والقوانين السائدة على التاريخ التي تشكل (الجبر التاريخي) وغير ذلك من أقسام الجبر.

**ال التقسيم الثاني:** قسم بعض المفكرين<sup>١</sup> الحتمية الناشئة من القواهر إلى: حتمية سببية، ومنطقية ولاهوتية. وفي كل واحدة من هذه المعاني المختلفة، تظهر مشكلة في حرية الإرادة:

أما الحتمية السببية، فهي فكرة أن كل شيء نتيجة لواقف سابقة، مما يجعل من المستحيل أن يحدث شيء آخر، وتحدد الأحداث المستقبلية من خلال أحداث ماضية وحاضرة بالإضافة إلى قوانين الطبيعة، تُشرح هذه الحتمية أحياناً بواسطة التجربة الفكرية لصاحبيها (لابلاس ديمون).

وعلى ضوء هذه الحتمية تخيل تعرف كل الحقائق عن الماضي والحاضر، وتعرف كل قوانين الطبيعة التي تحكم الكون، إذا كانت قوانين الطبيعة حتمية، إذا فإن هذه الكينونة ستتمكن من استخدام هذه المعرفة لرؤية المستقبل حتى أصغر تفاصيله.<sup>٢</sup>

أما الحتمية المنطقية، فهي فكرة أن كل الافتراضات - سواء عن الماضي أم الحاضر أم المستقبل - هي إما صحيحة أو خاطئة. مشكلة حرية الإرادة في هذا السياق، هي مشكلة كيف تكون الاختيارات حرة، مع اعتبار أن ما يفعله المرء في المستقبل هو حتميٌّ كصحيح أو خاطئ في الحاضر.

١. انظر: الموسوعة الحرة ويكيبيديا، حرية الإرادة. انظر أيضاً: توماس بينك، الإرادة الحرة، ص ٩، ما هي مشكلة الإرادة الحرة؟

٢. يرى بعض الفلاسفة الغربيين أن نزى الكائنات التي تعيش في ظل هذه الطبيعة مختلفة في مقدار تحديد الطبيعة لها في مجال سيرها، بحيث يمكن التنبؤ بالدقة عن حال صعوده ونزوله وتعين وضعه في السير صعوداً ونزولاً بالضبط. وأما الحيوان الذي يضرب بحجر، فيفتر، فالطبيعة لم تحدد له سيره تحديداً كاملاً، بل له عدّة فرص، ولذا لا يتأتى لنا بالدقة التنبؤ بأنه من أي جهة يهرب؟ وأكثر منه فرصة الإنسان، وذلك لأمرتين: (الأول) أن ميله وغرائزه أكثر تعقيداً، وأشدّ من الحيوان، فمثلاً يفتر الحيوان حينما يرى الحجر متوجهاً إليه في حين قد يميل الإنسان إلى أن يقف ويتلقي الحجر. (والثاني) أنه أوثي عقلاً يحكمه في أفعاله ويلحظ المصالح والمفاسد، وهذه الفرص كلها تصعب التنبؤ بما سوف يفعل والاختيار ينزع من هذه الفرصة التي تعطيه الطبيعة. انظر لتقدير هذا الاتجاه: الهاشمي الشاهرودي، بحوث في علم الأصول، ج ٢، ص ٣٣؛ عبدالساتر، بحوث في علم الأصول، ج ٤، ص ٧٥ - ٧٦.

أما الحتمية اللاهوتية، فهي فكرة أن المستقبل حتمي بالفعل، سواء بواسطة إله خالق أمر، أو معرفة نتائجه مقدماً. مشكلة حرية الإرادة في هذا السياق، هي مشكلة كيف يمكن لأفعالنا أن تكون حرّة إن كان هناك خالق حددناها مقدماً، أو ما إذا كانت محددة بالفعل زمنياً.

التقسيم الثالث: يمكن تقسيمها باعتبار آخر إلى القواهر اللاهوتية والفلسفية:

أما القواهر اللاهوتية، فهي المعتقدات المقبولة في علم اللاهوت، والتي تتنافى مع حرية الإرادة، وذلك كعلم الله تعالى السابق بجميع الأشياء، ومنها الأفعال الإرادية الإنسانية، أو القضاء والقدر، وما إلى ذلك من المسائل اللاهوتية.

وأما القواهر الفلسفية، فهي قسمٌ من المفترضات الفلسفية التي تتنافى مع حرية الإرادة، كضرورة العلية والمعلولية، ومشكلة تسلسل الإرادات، وما إلى ذلك من المسائل الفلسفية.

من الواضح أننا لا نستطيع أن ندرس آراء الإمام الخميني قيس في جميع هذه الأقسام، وإنما نكتفي بالأهم الأصعب منها، والتي لها علاقة مباشرةً بالبحوث الفلسفية في مجال النفس الإنسانية، إلا وهي مشكلة تسلسل الإرادات. وحاصلها حسب ما قرره الإمام الخميني قيس أن الإرادة الإنسانية إن كانت واردة من الخارج بأسباب وعلل منتهية إلى الإرادة القديمة، كانت واجبة التحقق من غير دخالة العبد في ذلك، فيكون مضطراً وملجأً في إرادته، ولا زمه الاضطرار في فعله؛ لأنّ ما يكون عليه التامة اضطرارية يكون هو أيضاً كذلك. وإن كانت إرادته بإرادته نقل الكلام إلى إرادته، فإنّما أن يتسلسل، أو يلزم الاضطرار والجبر.<sup>١</sup>

إن هذه المشكلة من أصعب البحوث العقلية في حقل الأنثروبولوجيا، كما سماها الإمام الخميني قيس أصعب الشبهات، بل وقد سماها بذلك قبله المحقق الداماد الذي يسمى نفسه بالعقل الحادي عشر؛ حيث عدّ هذه المشكلة حسب تعبيه «مما قد استصعب واعتراض على سلاف

١. الطلب والإرادة، ص ٤٧.

٢. نفس المصدر.

العشيرة وشركاء الصناعة عن آخرهم هنالك من التعضيل».<sup>١</sup>

## ٦- أهم المحاولات في حل نظرية الإرادة الحرة

احتلت هذه المشكلة العویصة مكانة مهمة في حقل نظرية الإرادة الحرة عند المفكرين وأساطين الحكم، وأتي كثیر منهم بمحاولات لحلها، والتي يمكن الإشارة إلى بعضها كمحاولة الفارابي<sup>٢</sup>، والشيخ الرئيس ابن سينا<sup>٣</sup>، والفخر الرازي<sup>٤</sup>، والمحقق الداماد<sup>٥</sup>، وصدر المتألهين<sup>٦</sup>، والحكيم السبزواري<sup>٧</sup>، والحقّق الخراساني<sup>٨</sup>، والحقّق الأصفهاني<sup>٩</sup>، والعلامة الطباطبائي وبعض المعاصرین الغربيين<sup>١٠</sup> وغيرهم من أعلام المفكرين.

قام الإمام الخميني قدس في رسالته (الطلب والإرادة) بعرض وتقييم كثیر من هذه المحاولات، ويطول بنا البحث إذا دخلنا في عرضها وشرحها<sup>١١</sup> ولذا نكتفي بعرض محاولتين إحداهمما للمحقق الخراساني باعتباره ممثلاً للمدرسة الأصولية المعاصرة. والأخرى لصدر المتألهين بوصفه مؤسس مدرسة الحکمة المتعالية، وبذلك تتهيأ الأرضية لعرض محاولة الإمام الخميني قدس.

**أما محاولة المحقق الخراساني، فتعرّض لهذه المسألة عند البحث عن الطلب والإرادة في كفاية**

١. مصنفات ميرداماد، ج ١، ص ٣٠٩.

٢. فصوص الحكم، ص ٩١.

٣. الإلهيات من كتاب الشفاء، ص ٤٨٥؛ التعليقات، ص ٤٦.

٤. المطالب العالية، ج ١، ص ١١٩؛ تلخيص المحصل، ص ١٧٠.

٥. مصنفات ميرداماد، ج ١، ص ٤٠٩؛ القبسات، ص ٤٧٣؛ رسالة الإيقاظات، ص ٧.

٦. صدر المتألهين، الأسفار الاربعة، ج ٦، ص ٣٨٨.

٧. صدر المتألهين، نفس المصدر، ج ٦، ص ٣٨٥، تعليقه؛ السبزواري، شرح الأسماء الحسنى، ص ٣٤٠.

٨. كفاية الأصول، ج ١، ص ١٤٦.

٩. الأصفهاني، بحوث في الأصول، رسالة الطلب والإرادة، ص ٥١؛ نهاية الدراسة، ج ١، ص ٢٨٨.

١٠. انظر كنموذج: توماس بينك، الإرادة الحرة، ص ٩.

١١. قمنا بعرضها وتقييمها في دراسة أخرى، ولمن أراد العثور عليها، فليراجع: الإسماعيلي، شرح رسالة الطلب والإرادة، ص ٢٦٧.

الأصول قائلاً: إن الإرادة ليست اختيارية حتى يصح أن تقع في حيز الأمر؛ إذ لو كانت اختيارية لتوقفت على إرادة أخرى؛ إذ كل أمر اختياري لا بد وأن تتعلق به الإرادة ليكون اختيارياً، فيلزم تسلسل الإرادات، فلا بد في دفع هذا المحدود من جعل الإرادة غير اختيارية، وحينئذ يمتنع تعلق التكليف بها عقلاً، وعليه، فلا يمكن أن يكون قصد القرابة دخلاً جزءاً في المتعلق<sup>١</sup>. وقد قام بتتميمية في مسألة القطع؛ حيث أفاد أن الاختيار وإن لم يكن بالاختيار، إلا أن بعض مبادئه غالباً يكون وجوده بالاختيار، للتمكن من عدمه بالتأمل فيما يتربّب على ما عزم عليه من تبعية العقوبة واللوم والمذمة<sup>٢</sup>، كما تعرّض لها في حاشيته على الرسائل أيضاً<sup>٣</sup>.

يناقش الإمام الخميني قدس هذه المحاولة قائلاً: إن الفعل اختياري على الفرض ما كانت مبادئه بالاختيار، فحينئذ ننقل الكلام إلى تلك المبادئ التي ادعى أنها بالاختيار هل تكون الإرادة المتعلقة بها بالإرادة واختيارها بالاختيار، فيتسلسل، أو يلزم المحدود<sup>٤</sup>، ويمكن اعتبار محاولة المحقق الخراساني اعترافاً بقبول المشكلة بدل حلّها؛ حيث إن الإرادة تمثل أهم مقدمات الأفعال الإرادية، فإذا كانت غير إرادية تصير جميع الأفعال الناشئة منها غير إرادية أيضاً، ويسود الجبر على أفعال الإنسان.

وأما محاولة صدر المتألهين، فقدّم عدة محاولات لحلّ هذه العوبية، أهمّها تلك المحاولة التي كان يقبلها الإمام الخميني قدس سابقاً، وحاصلها أن المختار ما يمكن فعله بإرادته لا ما تكون إرادته بإرادته، وإلا لزم ألا تكون إرادته عين ذاته وال قادر ما يمكن، بحيث إن أراد الفعل صدر عنه الفعل، وإلا فلا. لا ما يمكن إن أراد الإرادة للفعل فعل، وإلا لم يفعل<sup>٥</sup>. وقد اختاره المحقق الحكيم السبزواري أيضاً؛ حيث أفاد أن الفعل اختياري هو الفعل الذي هو مسبوق بالاختيار لا

١. «... فإن الفعل وإن كان بالإرادة اختيارياً، إلا أن إرادته - حيث لا تكون بإرادة أخرى، إلا لتسلسل - ليست باختيارية». (كتاب الأصول، ج ١، ص ١٤٦)

٢. كفاية الأصول، ج ٢، ص ٤٤٠.

٣. انظر: درر الفوائد في الحاشية على الفرائد، ص ٣٨.

٤. الطلب والإرادة، ص ٥٠.

٥. الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربع، ج ٦، ص ٣٨٨.

## المضطجع ●

ما هو اختياره مسبوق بالاختيار، فمع كون الاختيار ليس بالاختيار يكون الفعل مسبوقاً بالاختيار.<sup>١</sup>

يصرّح الإمام الخميني قدس سره بأنه كان يعتقد هذه المحاولة سابقاً، ويعتمد عليه، ويقرّرها بأنّ الإرادة بما هي من الصفات الحقيقة ذات الإضافة، وزانها وزان سائر الصفات الكاذبة، فكما أنّ المعلوم ما تعلق به العلم لا ما تعلق بعلمه العلم، والمحبوب ما تعلق به الحبّ لا ما تعلق بحبّه الحبّ وهكذا، كذلك المراد ما تعلقت به الإرادة، لا ما تعلقت بإرادته الإرادة، والمختار من يكون فعله بإرادته و اختياره لا إرادته و اختياره، والقادر من يكون بحيث إذا أراد الفعل صدر عنه، وإنّ فلا، لا من يكون إذا أراد إرادة الفعل فعل، ولو توقف الفعل الإرادي على كون الإرادة المتعلقة به متعلقة للإرادة، لزم ألا يوجد فعل إرادي قط حتى ما صدر عن الواجب.<sup>٢</sup>

لكن الإمام الخميني قدس سره عدل عن هذه المحاولة، ويكتفي في مناقشتها بأنّها لا تعدو محاولة لفظية، حيث تقوم بتفسير المرید بمن كانت أفعاله بإرادته دون من كانت إرادته بإرادته، ومن الواضح أنّ المشكلة لا تقتصر على تحديد المرید لفظياً، وإنما المشكلة ترکز على حقيقة الإرادة، وأنّها إن كانت إرادية يلزم التسلسل، وإن لم تكن إرادية يلزم الجبر.<sup>٣</sup>

### ٣- استعراض محاولة الإمام الخميني قدس سره

بعدما يناقش الإمام الخميني قدس سره أهم المحاولات في حلّ المشكلة يقوم بنفسه لاستعراض محاولة جديدة بها يدفع المشكلة رأساً، وحاصلها أنّ الأفعال الاختيارية الصادرة من النفس على ضربين:

أحدهما: ما يصدر منها بتوسيط الآلات البرمانية، كالكتابه والصياغة والبناء، ففي مثلها تكون النفس فاعلة الحركة أولاً، وللأثر الحاصل منها ثانياً وبالعرض، فالبناء إنما يحرك الأحجار

١. الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربع، ج ٦، ص ٣٨٥، التعليقة؛ السبزواري، شرح الأسماء الحسني، ص ٣٤٠.

٢. الطلب والإرادة، ص ٥٦.

٣. انظر للتوضيع في تقييم هذه المحاولة ومحاولات أخرى لصدر المتألهين: الإسماعيلي، شرح رسالة الطلب والإرادة، ص ٤٨٦.

والأخشاب من محل إلى محل، ويضعها على نظم خاص، وتحصل منه هيئه خاصة بنائية، وليس لها هيئه والنظم من فعل الإنسان إلا بالعرض، وما هو فعله بالألة هو الحركة القائمة بالعضلات أولاً وبتوسيطها بالأجسام، وفي هذا الفعل تكون بين النفس المجردة والفعل وسائل ومبادئ من التصور إلى العزم وتحريك العضلات.

والثاني: ما يصدر منها بلا وسط أو بوسط غير جسماني، كبعض التصورات التي يكون تتحققها بفعالية النفس وإيجادها - لو لم نقل جميعها كذلك - مثل كون النفس لأجل الملكة البسيطة الحاصلة لها من ممارسة العلوم خلقة للتفاصيل، ومثل اختراع نفس المهندس صورة بدعة هندسية، فإن النفس مع كونها فعالة لها بالعلم والإرادة والاختيار لم تكن تلك المبادئ حاصلة بنحو التفصيل كالمبادئ للأفعال التي بالآلات الجسمانية؛ ضرورة أن خلق الصور في النفس لا يحتاج إلى تصورها والتصديق بفائدها والشوق والعزم وتحريك العضلات، بل لا يمكن توسيط تلك الوسائل بينها وبين النفس؛ بداعه عدم إمكان كون التصور مبدأ للتصور، بل نفسه حاصل بخلاقية النفس، وهي بالنسبة إليه فاعلة بالعنابة، بل بالتجلي؛ لأنها مجردة، والمجرد واحد لفعاليات ما هو معلول له في مرتبة ذاته، فخلاقيته لا تحتاج إلى تصور زائد، بل الواجبية الذاتية في مرتبة تجرّدها الذاتي الوجودي تكفي للخلقية، كما أنه لا يحتاج إلى إرادة وعزم وقصد زائد على نفسه.

إذا عرفت ذلك، فاعلم أن العزم والإرادة والتصميم والقصد من أفعال النفس، ولم يكن سبيلاً سبيلاً الشوق والمحبة من الأمور الانفعالية، فالنفس مبدأ الإرادة والتصميم، ولم تكن مبدئيتها بالآلات الجرمانية، بل هي موجودة لها بلا وسط جسماني، وما كان حاله كذلك في صدوره من النفس لا يكون، بل لا يمكن أن يكون بينه وبينها إرادة زائدة متعلقة به، بل هي موجودة له بالعلم والاستشعار الذي في مرتبة ذاتها وبالعزم والإرادة والاختيار الحاصلة في تلك المرتبة؛ لأن النفس مبدئها وفاعل إلهي بالنسبة إليها، والفاعل الإلهي واحد لأنّه بنحو أعلى وأشرف، فكما أن المبدأ للصور العلمية واحد لها في مرتبة ذاته البسيطة بنحو أعلى وأشرف وأكمل، فكذا الفاعل للإرادة، لكن لما كانت النفس ما دامت متعلقة بالبدن ومسجونة في الطبيعة غير تامة التجرد تجوز عليها التغييرات والتبدلات والفاعليّة تارة وعدتها أخرى، والعزم وعدمه، فلا يجب

## ● المضطجع ..... ٧٠

أن تكون فعالة بالدوام ولا عاملة وعازمة كذلك. نعم، لو فرض حصول التجرد التام لها تصير مبدأ للصور الملكوتية من غير تخلف عنها إلا بوجه الظهور والبطون مما يعرفه الراسخون في العلم.<sup>١</sup>

وحاصل ما أفاده الإمام الخميني<sup>قدس</sup> في محاولته المختار عنده، أن الإرادة ليست من الأفعال الجوارحية حتى تحتاج إلى تعلق إرادة أخرى بها، وبالتالي يلزم التسلسل في الإرادات، بل هي من الأفعال النفسانية الجوانحية التي لا تحتاج إلى توسيل إرادة أخرى، فهي من أفعال النفس الإبداعية التي تُوجّدها النفس الإنسانية بفاعليّتها الخلاقة التي يمكن اعتبارها فاعلة بالتجلي بالنسبة إليها.

وعلى ضوء ذلك، فالإرادة تصدر عن النفس بلا توسط شيء آخر، فإنّها فاعلة بالتجلي الذي يكون تصور الفاعل كافياً في الإيجاد والإبداع، ولا يتخلّف عنه، هذا من جانب، ومن جانب آخر أنّ النفس من الفواعل الإلهيّة، وكلّ فاعل إلهي يجد كمالات فعله في مقام الذات، فإذا كان الاختيار والانتخاب موجوداً في مقام الفعل، فهو موجود في مرتبة الذات على نحو الإجمال والبساطة لنفس القاعدة، فيكون معنى ذلك أنّ النفس واجدة في مقام ذاتها وحاق وجودها كمالات فعلها، أعني: العلم والاختيار والإرادة، بنحو أتم وأشرف، فإنّ وجود هذه الثلاثة في أقسام الفعل أمر بديهيّ، فلا بدّ أن تكون موجودة في مقام الذات، لما أشرنا إليه من القاعدة، وعلى ضوء ذلك، فالنفس مختارّة بالذات، وفي ظلّ هذا الاختيار تصدر الإرادة منها، فيكون الإنسان في إرادته مختاراً في ظلّ الاختيار الذاتي للنفس.<sup>٢</sup>

ثم إنّ النفس الإنسانية مريدة بالذات، بمعنى أنها بحيث إن شاء فعل، وإن لم يشاء لم يفعل، فإذا انتفت الضغوط الداخلية والخارجية ينزع من النفس الإنسانية عنوان (المريد بالذات)، كما تنزع من هذه الحقيقة عنوان (الإرادة الذاتية)، وهذه الإرادة الذاتية مبدأ للإرادات الجزئية الصادرة عنها، وعلى ضوء ذلك، فهنا ضابطان لإرادية الإفعال:

**الأول: الضابط في إرادية الأفعال الجوارحية هو مسبوقيتها بالإرادة الجزئية.**

١. الطلب والإرادة، ص ٥٣.

٢. انظر: لب الأثر في الجبر والقدر، ص ٨٦.

الثاني: الضابط في إرادية الإرادة نفسها هو انتفاء الضغوط الداخلية والخارجية بالنسبة إلى النفس الإنسانية.

ويتضح على ضوء هذا البيان أن مشكلة تسلسل الإرادات تنشأ من تطبيق الضابط الأول على نفس الإرادة، بينما الصحيح أن الإرادة نفسها تختلف عن الأفعال الخارجية المسبوقة بالإرادة، ولا يصح وحدة الحكم فيهما.

## نهاية المطاف واستنتاج البحث

يتلخص أهم ما وصلنا إليه في هذه الدراسة من نتائج في الموارد التالية:

١. مدرسة الإمام الخميني الفلسفية تمثل المدرسة الفلسفية الصدرائية الجديدة، ويمكن اعتبارها قراءة جديدة ومتكاملة للحكمة المتعالية، ويمكن عرض أهم مميزاتها كالتالي: (الشمول والموسوعية)، (التحفظ على حدود شعب المعرفة)، (النزعة الواقعية ونقل البحث الفلسفى من ساحة الفرد إلى ساحة المجتمع)، (الحرية الفكرية)، (النظرية الآلية إلى البحوث الفلسفية) و(الابداع والتجديد).

٢. مسألة الإرادة الحرة تمثل الخطوة الثانية بعد مسألة الجبر والاختيار التي تمثل الخطوة الأولى في مجال إرادة الإنسان، ويمكن تقريرها بأن الإرادة الإنسانية إن كانت واردة من الخارج بأسباب وعلل منتهية إلى الإرادة القديمة، كانت واجبة التحقق من غير دخالة العبد في ذلك، فيكون مضطراً وملجأً في إرادته، ولا زمه الاضطرار في فعله؛ لأن ما تكون عليه التامة اضطرارية يكون هو أيضاً كذلك. وإن كانت إرادته بإرادته نقل الكلام إلى إرادة إرادته، فإنما أن يتسلسل، أو يلزم الاضطرار والجبر.

٣. احتلت هذه المشكلة العویضة مكانة مهمة في حقل نظرية الإرادة الحرة عند المفكرين وأساطين الحكمة، وأتي كثیر منهم بمحاولات حلّها، وقد قام الإمام الخميني قدس في رسالته "الطلب والإرادة" بعرض وتقييم كثير منها، ثمّ قام بنفسه لاستعراض محاولة جديدة بها يدفع المشكلة رأساً، وحاصلها أن الإرادة ليست من الأفعال الجوارحية حتى تحتاج إلى تعلق إرادة أخرى بها، وبالتالي

يلزم التسلسل في الإرادات، بل هي من الأفعال النفسانية الجوانحية التي لا تحتاج إلى توسيط إرادة أخرى، فهي من أفعال النفس الإبداعية التي تُوجّدُها النفس الإنسانية بفاعليتها الحلاقة التي يمكن اعتبارها فاعلة بالتجلي بالنسبة إليها.

## المصادر

\*. القرآن الكريم.

١. ابن سينا، حسين بن عبد الله، الإلهيات من كتاب الشفاء، تحقيق: حسن حسن زاده الآملي، بوستان كتاب، الطبعة الثانية، ١٤٢٨ ق.
٢. \_\_\_\_\_، التعليقات، مكتبة الإعلام الإسلامي، بيروت، ١٤٠٤ ق.
٣. الإسماعيلي، محمد علي، شرح رسالة الطلب والإرادة، جامعة المصطفى عليه السلام العالمية، قم، ١٣٩٦ ش، الطبعة الأولى.
٤. \_\_\_\_\_، فلسفة استخدام القواعد الفلسفية في علم الأصول، فصلية دراسات أصول الفقه الإمامي، ١٣٩٤ ش، رقم ٤.
٥. الأصفهاني، محمد حسين، نهاية الدراسة، موسسة آل البيت عليها السلام لإحياء التراث، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٩ ق.
٦. الإمام الخميني، روح الله، الاستصحاب، مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، طهران، الطبعة الأولى، ١٣٨١ ش.
٧. \_\_\_\_\_، صحيفه الإمام (ترجمه عربی)، مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، طهران، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ ق.
٨. \_\_\_\_\_، الطلب والإرادة، مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، مطبعة مؤسسة العروج، الطبعة الثانية، ١٣٨٣ ش.
٩. \_\_\_\_\_، أنوار المداية في التعليقة على الكفاية، طهران، الطبعة الثانية، ١٤١٥ ق.
١٠. \_\_\_\_\_، تقريرات فلسفه امام خميني، بقلم: عبد الغني الموسوي الأردبيلي، مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، طهران، الطبعة الأولى، ١٣٨١ ش.
١١. \_\_\_\_\_، تهذيب الأصول، بقلم الشيخ جعفر السبحاني، طهران، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ ق.
١٢. \_\_\_\_\_، لب الآخر في الحبر والقدر، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٨ ق.

● المظنه ..... ٧٤

١٣. التفتازاني، سعد الدين، شرح المقاصد، مقدمه وتحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن عميره، نشر الشريف الرضي، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ ق.
١٤. توماس بينك، الإرادة الحرة، ترجمة ياسر حسن، مراجعة ضياء وراد، قاهرة، مؤسسة الهنداوي، ٢٠١٤ م.
١٥. التهانوي، محمد علي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ م.
١٦. الجرجاني، مير سيد شريف، شرح المواقف، دار الكتب العلمية، بيروت، منشورات محمد علي بيضون، الطبعة الأولى، ١٤١٩ ق.
١٧. الحوادى الآملى، عبد الله، رحىق مختوم، اسراء، قم، الطبعة الثالثة، ١٣٨٦ ش.
١٨. الخراسانى، محمد كاظم، كفاية الأصول، الطبعة الأولى، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٢٧ ق.
١٩. الرازى، فخر الدين، المطالب العالية من العلم الإلهى، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ ق.
٢٠. السبزواري، ملاهادى، شرح الأسماء الحسنى، تحقيق: الدكتور نجفقلی حبیبی، انتشارات دانشگاه طهران، الطبعة الأولى، ١٣٧٢ ش.
٢١. سروش، عبدالكريم، تفرج صنع، نشر سروش، طهران، الطبعة الأولى، ١٣٦٦ ش.
٢٢. السيستاني، السيد علي، الرافد في علم الأصول، بقلم: منير القطيفي، نشر ليتوغرافي حميد، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٤ ق.
٢٣. صدر المتألهين، محمد بن إبراهيم، الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربع، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨١ م.
٢٤. الطوسي، نصیرالدین، تلخيص المحصل (تقد المحصل)، دار الأضواء، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ ق.
٢٥. عبد الساتر، حسن، بحوث في علم الأصول (تقرير لأبحاث الشهيد السيد محمد باقر الصدر)، الدار الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ م.
٢٦. عبد الجبار، أبو الحسن، شرح الأصول الخمسة، تعليق: أحمد بن حسين أبي هاشم، دار إحياء

- التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ ق.
٢٧. الفارابي، أبو نصر، كتاب السياسة المدنية، مكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ م.
٢٨. المطهرى، مرتضى، أصول فلسفه وروش رئاليسم، صدرا، قم، الطبعة التاسعة، ١٣٧٥ ش.
٢٩. ميرداماد، محمدباقر، القبسات، انتشارات دانشگاه طهران، الطبعة الثانية، ١٣٦٧ ش.
٣٠. ————— رسالة الإيقاظات، مؤسسه پژوهشی حکمت وفلسفه ایران، تحقیق وتصحیح: حامد ناجی اصفهانی، تهران، الطبعة الأولى، ١٣٩١ ش.
٣١. ————— مصنفات ميرداماد، انتشارات انجمن آثار ومفابر فرهنگی، تهران، الطبعة الأولى، ١٣٨٥ ش.
٣٢. الهاشمي الشاهرودي، السيد محمود، بحوث في علم الأصول (تقرير لأبحاث الشهيد السيد محمدباقر الصدر)، موسسة دائرة المعارف فقه اسلامي، قم، الطبعة الثالثة، ١٤١٧ ق.